

درس فجر الاثنين - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 22-01-2022

3441 هـ

عبدالرحمن البراك

نعم الشيخ الله يجزاك خير ترى ان الله يسبح له من في السماوات اعوذ بالله من الشيطان الرجيم كل قد علم صلاته وتسبيحه والله علیم بما يفعلون. ولله ملك السماوات والارض والى الله - 00:00:00

بسیط یؤلف بینه ثم يجعله رکاما فتری الودق یخرج من خالله وینزل من السماء من جبال فیها من برد فیصیب به من یشاء ویصرفه عن من یشاء. یکاد یذهب بالابصار. یقلب الله اللیل والنهار - 00:00:36

ان فی ذلك لعبرة لاولي الابصار. والله خلق كل داء فمنهم من یمشی على بطنه ومنهم من یمشی على رجلین ومنهم من یمشی على رجلین ومنهم من یمشی على ارض - 00:01:21

یخلق الله ما یشاء. ان الله على كل شيء قادر لقد انزلنا ایات بینات والله یهدي جزار الله خير لا الله الا الله یقول تعالى الم ترى یعني الم تعلم - 00:01:51

وفي ضمن ذلك اعلم ان الله يسبح له من في السماوات من فيها من الامالك وغيرها وغيرهم من المخلوقات ادعوه له من في السماوات والارض یعني ومن في الارض والطیر صفات - 00:02:29

تصف اجنحة یعني تبسطها فالطیر تارة تقبض اجنته وتارة تبسطها والطیر صفات كل قد علم صلاته كل هذه المخلوقات یعلمون اعمالهم كل قد علم صلاته وقيل كل قد علم الله - 00:02:57

ثلاثة كل قد علم صلاته وتسبيعه والله علیم بما يفعلون ولله ملك السماوات والارض له الملك كله سبحانه وتعالی وهو مالک السماوات والارض ومن فيهم وما بينهما لانه خالق وهو مدبرها - 00:03:27

لا شريك له سبحانه وتعالی في ذلك ثم قال تعالى المتر ان الله والیه المصیر یعني والیه المرجع يوم القيمة وذلك حين یبعث الاموات من قبورهم ویجمعهم ویحشرهم ویجازیهم الیه المصیر الیه المنتهي - 00:03:51

والمرجع سبحانه وتعالی الم ترى ان الله التي قبلها الم تعلم ان الله یجزي سحابا یعني یسوق سحابا ویرسل سحابا ثم یؤلف بين نکون اول الامر مزعا ثم یجمعها حتى یصیر سحابا متراكبا - 00:04:21

اما یجعله رکاما فتری الودق یخرج من خالله الماء المطر ینزل من خالل السحاب وینزل ايضا مع المطر ینزل برد وینزل من السماء من جبال فیها من جبال برد جبال - 00:04:49

ثلج ینزل منها ذلك البرد فیصیب به من یشاء ویصرفه عن من یشاء لان البرد یدمر ما ینزل عليه یعني مثل الزروع والمساکن ولهذا یصیب به من یشاء لحكمة ویصرفه عن یشاء - 00:05:33

رحمة منه بهم یکاد سنا برقه یعني یکاد ویطرب ان لمعان برق السعادة السحاب الثقيل یکاد السنة برق یذهب بالابصار اذا لمع ویکاد هذا البرق الشدید یخطف بصر من ینظر الیه - 00:06:07

تکاد سنة برق یذهب بالابصار یقلب الله اللیل والنهار وهذه ایة من الایات الله ان خلق اللیل والنهار وهو یقلبهما یأتي بهذا ویذهب هذا ویعود هذا یوصل لیل نهار یطلبه حثیثا - 00:06:38

ان فی ذلك لایة یعني فی كل ما تقدم ایة لاولي الابصار یعني ذوي البصائر هم الذين ینتفعون بایات الله اما العمیا الذين لا بصیرة لهم

لا ينتبهون بما يشاهدونه من الآيات وهذا يشبه قوله تعالى ان في ذلك لآيات لاولي الالباب يعني ذوي العقول ثم ذكر آية أخرى وهو ما خلقه من الدواب الله خلق كل دابة من ماء - 00:07:26

الانسان مخلوق من ماء ووسائل الحيوانات مخروقة من ماء فمنهم من يمشي على بطنه الحيات منهم من يمشي على رجليه كالانسان والطيب ومنهم من يمشي على اربع ندوات الرابع من الابل والبقر والغنم - 00:07:55

البهائم والسباع منهم من يمشي على اربع يخلق الله ما يشاء الله تعالى يخلق ما يشاء على الهيئة التي يشاءها سبحانه وتعالى والدواب كل ما دب على الارض من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها واياكم - 00:08:23

ما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيء الى ربهم يحشرون ان الله على كل شيء قادر. كل هذه الآيات من اثار قدرته تعالى - 00:08:57

تعالى على كل شيء قادر. لا يعجزه شيء في الارض ولا في السماء لقد انزلنا ايات مبينات وهذا امتحان من الله على العباد بما انزله من الآيات الشرعية وهي كتبه المنزلة واعظمها القرآن - 00:09:14

لقد انزلنا لقد انزلنا ايات مبينات والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم ويهدى بها من يشاء الناس من يهتدي بها ومنهم من لا يهتدي بها والعياذ بالله يشاهدون ايات الله ويسمعونها - 00:09:35

ولا ينتفعون بها من اية في السماوات والارض يمرون عليها وهم عنها معرضون بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:10:01

قال البغوي رحمه الله تعالى قوله عز وجل المتر ان الله يسبح له من في السماء السماوات والارض والطير صفات باسطة اجنبتها بالهواء. قيل خص الطير بالذكر من جملة الحيوان. لان - 00:10:35

بين السماء والارض فتكون خارجة عن حكم من في السماء والارض كل قد علم صلاته وتسبيحه. قال مجاهد الصلاة لبني ادم في حدود سائر الخلق وقيل ان ضرب الاجنحة صلاة الطير وصوته تسبيحة. قوله كل - 00:10:59

اي كل مصل ومبسح عدم علم الله صلاته وتسبيحه ونقول لا نعلم كيفية تسبيح الطير ولا هذه العوائل تسبيح وصلوات لكن لا نعلم كيفيتها وان من شيء لا يسبح بحمده ولكن لا تفهون تسبيحهم - 00:11:28

انه كان حليما غفورة الطير يسبح والبهائم تسبيح والاشجار تسبيح بل وتسجد الم تر على الناس الم ترى ان الله يسجد له من في السماوات ومن في الارض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الناس - 00:11:58

وكثير الحق عليه العذاب هذه العوائل تصلي لها صلاة ولكن نحن لا لا نتصور حقيقة سجودها وحقيقة التسبيح يعني وقيل معناه كل مصل ومبسح منهم. قد علم صلاة نفسه وتسبيحه - 00:12:24

الله علیم بما يفعلون. ولله ملك السماوات والارض والى الله المصير. المتر ان الله يزجي يعني يسوق بامرها. سحابا الى حيث يريد ثم يؤلف بينه. اي بين قطع السحاب المترفة ببعضها الى بعض. ثم يجعله ركاما مترأ - 00:12:55

فترى الودق يعني المطر يخرج من خالله. وسطه وهو جمع الخل كالجبال جمع الجبل. وينزل من السماء من جبال فيها من برد يعني ينزل البرد. ومن صلة. وقيل معناه وينزل من السماء من - 00:13:25

جبال اي مقدار جبال في الكثرة من البرد. ومن في قوله من جبال صلة. اي وينزل من السماء جبالا من برد وقيل من هو من جبال في السماء تلك الجبال من برد. وقال - 00:13:55

واضحة يا اخوانا وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهم اخبر الله عز وجل ان في السماء جبالا من مخدوف تقديره. وينزل من السماء من جبال فيها فزت اغنى عن ذكر المفعول للدلالة عليه. قال اهل النحو ذكر الله تعالى منه - 00:14:18

ثلاث مرات في هذه الآية. فقوله من السماء لابتداء الغاية. لان جاء الانزال من السماء وقوله تعالى من جبال التابع لان ما ينزله الله تعالى بعض تلك الجبال التي في السماء. وقوله تعالى من برد للتجنيس بان تلك - 00:14:52

كما تشووفون ومن قوله تعالى من برد نعم للتجنيس لا يش التجنيس نعم يعني له بيان الجيش هذا هو لأن تلك الجبال من جنس البرد فيصيب به يعني بالبرد من يشاء - 00:15:22

سيهلك زروعه وامواله ويصرفه عن فلا يضره يشاء يكاد سناء يعني ضوء برق السحاب يذهب بالابصار من شدة ضوءه وبريقه وقرأ ابو جعفر يذهب يقلب الله الليل والنهار يقول يذهب - 00:15:55

يا جماعة يذهب وكسر الهاء يذهب يقلب الله الليل والنهار يصرفهم في اختلافهما وتعاقبهما يأتي بالليل ويذهب بالنهار ويأتي بالنهار ويذهب بالليل ويذهب بالليل اخبرنا عبد الواحد المليح قال اخبرنا عبد الله النعيمي وقال اخبرنا محمد بن يوسف - 00:16:34

قال اخبرنا محمد ابن اسماعيل قال اخبرنا حميدي قال اخبرنا سفيان قال اخبرنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:17:16

كما قال الله تعالى يؤذيني ابن ادم يسب الدهر وانا الدهر بيده الامر اقلب الليل والنهار قوله تعالى ان في ذلك يعني في ذلك الذي ذكرت من الاشياء لعبرة لاوي الابصار يعني - 00:17:32

دلالة لاهل العقول والبصائر على قدرة الله تعالى وتوحيده قوله عز وجل والله خلق كل دابة قرأ حمزة والكسائي خالق كل ذي بالإضافة وقرأ الاخرون خلق كل على الفعل اما ان يعني من نطفة واراد به كل حيوان يشاهد في الدنيا ولا يدخل فيه الملائكة ولا - 00:17:52

انا لا نشاهدهم وقيل اصل جميع الخلق من ماء وذلك ان الله تعالى خلق من ماء ثم جعل بعضه اهريخا فخلق منها الملائكة وبعضه نارا فخلق منها الجن وباطن - 00:18:26

مواطنينا فخلق منها ادم فمنهم من يمشي على بطنه كالحيات والحيتان والديدان ومنهم من في على رجلين مثلبني ادم والطير ومنهم من يمشي على اربع ولم يذكر من يمشي على اكثر من اربع مثل حشرات الارض لانها في الصورة كالتالي - 00:18:44 امشي على اربع وانما قال من يمشي ومن انما تستعمل في من يعقل دون من لا يعقل من تحياتي والبهائم لانه ذكر كل دابة فدخل فيه الناس وغيرهم واذا جمع اللفظ - 00:19:14

من يعقل ومن لا يعقل يجعل الغلبة لمن يعقل يخلق الله ما يشاء ان الله على كل شيء قادر لقد انزلنا اليك ايات مبينات والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم - 00:19:34

ويكونون امنا بالله وبالرسول واطعنا يعني المنافقين يقولونه الهي الله الهي لا الله الا الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:19:59

اما بعد فقال المؤلف رحمة الله تعالى بباب بيعتين في بيعه باب بيعتين في بيعه نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:27

من باع بيعتين في بيعه فله اوكسهما او الربا رواه ابو داود وفي لفظ نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعه رواه احمد والنسائي والترمذى وصححه وعن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود - 00:20:45

عن ابيه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صفتين في صفة قال سماك هو الرجل يبيع البيع فيقول هو بنسبك بنسأ بكذا وهو بنقد بكذا رواه احمد - 00:21:10

انتهى الباب من البيوع المحرمة بيعتين في بيعه وقد سمعنا فيها هذه الاحاديث اذا فلا يجوز بيع صفتين في صفة والصفقة يعبر بها عن البيع وقد اغتاب العلماء في في بيعتين في بيعه - 00:21:31

قد فسرها ابن مسعود الراوي عنه بانها بان من صورها ان تبيع اقول خذ هذه السلعة نقدا بكذا ونسينة اي مؤدرا بكذا الان بعشرة الاف ونسينة اثنا عشر الف العلماء - 00:22:04

ومحل هذا ان يفترق من غير اتفاق على واحد يعني يتفرغان على هذا الاسلوب نقدا بكذا ونسينة بكذا فان اتفق يعني هذا يعني

قطع البيع على واحد انتفت المفسدة - 00:22:36

قال ان شئت خذ السلعة هذه نقدم بعشرة ونسمية باثني عشر ثم يقبل المشتري ان يشتريها نقدا بعشرة الاف ويفترقان على هذا هذا لا بأس به. او يقبل ان يستريح باثني عشر الفا نسمية - 00:23:00

ويفترقان على هذا. هذا لا بأس به وكان في الحديث من باع بيعتين في بيع فله او كسهما يعني اقلهما او الربا وفسروا هذه السورة ايضا بالعينة ان يبيع سلعة بثمن مؤجل - 00:23:24

ثم يأخذها منه بثمن حاضر اقل منه هذى ايضا صورة منصور بيعتين في بيعه وهي التي ينطبق عليها قوله فله او كسهما او الربا نعم ماذا يقول السائح احسن الله اليك. مسألة عظيمة. نعم. قوله من باع بيعتين - 00:24:04

فسره سماك بما رواه المصنف عن احمد عنه وقد وافقه على مثل ذلك الشافعي فقال بان يقول بعترك بالف نقدا او الفين الى سنة فخذ ايها شئت انت وشتئت انا - 00:24:31

ونقل ابن الرفعة عن القاضي ان المسألة مفروضة على انه قبل على الابهام الابهام. نعم قبل وتفرقا على الابهام. من يعني لم يحدد اي اي بيعتين نعم ان المسألة مفروضة على انه قبل على الابهام - 00:24:50

اما لو قال قبلت بالف نقدا او بالفين بالنسبيه صح ذلك نعم. وقد فسر ذلك الشافعي بتفسير اخر فقال هو ان يقول بعترك ذا العبد بالف على ان تبيعني دارك بكذا - 00:25:23

اي اذا وجب لك عندي وجب لي عنك وهذا يصلح تفسيرا للرواية الاخرى من حديث ابي هريرة لا للاولى فان قوله فله او كسهما يدل على انه باع الشيء الواحد بيعتين - 00:25:44

بيعة باقل وبيعة باكثر وقيل في تفسير ذلك هو ان يسلفه دينارا في قفيز حنطة الى شهر فلما حل الاجل وطالبه بالحنطة قال يعني القفيز الذي لك على الى شهرين - 00:26:03

في زين فصار ذلك بيعتين في بيعه لان البيع الثاني قد دخل على الاول ويرد اليه او كسهما وهو الاول كذا في شرح السنن لابن الاسلام قوله فله او كسهما اي انقصهما - 00:26:24

قال الخطابي لا اعلم احدا قال بظاهر الحديث وصح البيع باوكس الثمنين الا ما حكي عن الاوزاعي وهو مذهب فاسد انتهى ولا يخفى ان ما قاله هو ظاهر الحديث لان الحكم له بالاووكس يستلزم صحة البيع به - 00:26:44

انتهى قوله او الربا يعني او يكون قد دخل هو وصاحبها في الربا المحرم اذا لم يأخذ الاوكس بل اخذ الاكثر وذلك ظاهر في التفسير الذي ذكره ابن رسلان واما التفسير الذي ذكره احمد عن سماك - 00:27:12

وذكره الشافعي فيه متمسك لمن قال يحرم بيع الشيء باكثر من سعر يومه لاجل النساء وقد ذهب الى ذلك زين العابدين والناصر والمنصور بالله والهادوية. والامام يحيى. يعني الزيادة في بيع الاجل - 00:27:33

وهو الذي عليه عمل الناس قديما وحديثا لا يبغي يسوى بين البيع نقدا حاضرا والبيع نسبية ومن الدليل على هذا السلم السلام يبيع الرجل المال بثمن يعني السلام يبيعه - 00:27:53

آ كما يعني بيعه السلعة مؤجلة. التأجير في السلعة يعني المعروف والدارج والمعروف هو تأجيل الثمن. لكن السلم في تأجيل المبيع يشتريه المسلم المسلم الذي يقدم الثمن يشتريه مؤجلا في اقل - 00:28:30

لانه يسلمه له مؤجلا فلا يسوى بين الحاضر والمؤجل هذا لا يمكن لهدا نقول ان القول بتحريم البيع الى اجل هذا ضعيف ولا دليل عليه نعم وقد ذهب الى ذلك زين العابدين علي ابن الحسين والناصر والمنصور بالله - 00:29:11

والهادوية والامام يحيى وقال الشافعية والحنفية وزيد بن علي والمؤيد بالله والجمهور انه يجوز لعموم الادلة القاضية بجوازه وهو الظاهر لان ذلك المتمسك هو الرواية الاولى من حديث ابي هريرة - 00:29:39

وقد عرفت ما في راوياها من المقال ومع ذلك فالمشهور عنه اللفظ الذي رواه غيره. وهو النهي عن بيعتين في بيعه ولا حجة فيه على المطلوب ولو سلمنا ان تلك الرواية التي تفرد بها ذلك الرواية صالحة للاحتجاج لكان احتمالها لتفسير خارج - 00:30:00

عن محل النزاع كما سلف عن ابن رسلان قادحا في الاستدلال بها على المتنازع فيه على ان غاية ما فيها الداللة على المنع من البيع اذا وقع على هذه الصورة - 00:30:24

وهو ان يقول سورة الابهام نعم. وهي ان يقول نقدا بكتنا ونسينة بكتنا الا اذا قال من اول الامر نسيئة بكتنا فقط وكان اكثرا من سعر يومه مع ان المتمسكين بهذه الرواية يمنعون من هذه الصورة - 00:30:40

ولا يدل الحديث على ذلك فالدليل اخص من الدعوى وقد جمعنا رسالة في هذه المسألة وسميناها شفاء الغلل شفاء الغلل في حكم زيادة الثمن لمجرد الاجل شفاء العلل العلل المثل الساري يقول لا هذا لا يشفى عليه ولا يروي غليلا. نعم - 00:31:01

هذا هو المقوله المعروفة هذا الامر لا فائدة فيه. لا يشفى عليه ولا يروي. والمؤلف نسجها على شفاء العلل في جواز البيع الى اجل لتحقق السجع نعم. نعم شفاء العلل في حكم زيادة الثمن لمجرد الاجل - 00:31:45

وحققتها تحقيقا لم نسبة لم نسبة اليه جزاهم الله خير ولا ندرى لعلها موجودة والعلة في تحريم بيعتين في بيعه عدم استقرار الثمن في صورة بيع الشيء الواحد بثمنين - 00:32:08

والتعليق بالشرط المستقبلي في صورة بيع هذا على ان يبيع منه ذاك ولزوم الربا في صورة القفيز الحنطة قوله او صفقتين في صفقة اي بيعتين في بيعه بباب النهي عن بيع العربون - 00:32:33

العربون معروف هو ما يقدمه المشتري للبائع تأكيدا لرغبته في الشراء الان يقال له العربون نعم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع العربان - 00:32:59

رواه احمد والنسائي وابو داود وهو لمالك في الموطأ شakra العربون والحربان وهو ما ذكرت وهو المعروف الان يسمونه فان فالعرف على انه ان عزم المشتري على الشراء كان العربون جزءا من الثمن - 00:33:35

وان يعني ترك الشراء كان العربون للبائع في مقابل تفويت الفرصة عليه وخالف العلماء في هذا النوع من البيوع الصحيح جوازه لانه ليس بمحضه من المفاسد التي جاء النهي عنها - 00:34:11

كما اقول ان عزم المشتري فهو من ثمن السلاح. وان تراجع عن الشراء كان هذا تعويضا للبائع عن تفويت البيع عليه لانه اذا عطاه العربون ثم تراجع يعني فوت عليه فرصة بيع السلعة على غيره على - 00:34:53

الآخرين نعم يقول المؤلف خاصة في المزادات الان خاصة في المزاد الان البيع له وقت محدد تأتي فائدة العربون في هذا توثيق توثيق على العزم توثيق يدل على العزم على الشراء. نعم - 00:35:19

يهون يعني اي نعم وذكروا ان ذكر بعض الاثر ان عمر سيدركه المؤلف نعم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع العربان الى اخره - 00:35:55

الحديث منقطع لانه من رواية مالك انه بلغه عن عمرو ابن شعيب ولم يدركه فبيههما راو لم يسمى وسماه ابن ماجة فقال عن مالك عن عبد الله ابن عامر الاسلامي - 00:36:19

وعبد الله لا يحتاج بحديته وفي اسناد ابن ماجة هذا ايضا حبيب كاتب الامام مالك وهو ضعيف لا يحتاج به وقد قيل ان الرجل الذي لم يسمى هو ابن لهيعة ذكر ذلك ابن عدي وهو ايضا ضعيف. ابن عدي ابن لهيعة - 00:36:35

ابن عدي ورواه الدارقطني والخطيب عن مالك عن عمرو بن الحارث عن عمرو بن شعيب وفي اسنادهما الهيثم ابن اليهان وقد ظعفه الاذدي وقال ابو حاتم صدوق ورواه البهقي موصولا من غير طريق مالك - 00:36:56

واخرج عبد الرزاق في مصنفه عن زيد ابن اسلم انه سئل انه سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع العربان في البيع فحله وهو مرسلا وفي اسناده ابراهيم ابن ابي يحيى وهو ضعيف - 00:37:16

قوله العربان بضم العين المهملة واسكان الراء ثم موحدة مخففة ويقال فيه عربون بضم العين والباء. هذا هو التعبير المعروف المشهور. ولهذا الترجمة المؤلف في الترجمة قال النهي عن بيع العربون. العربون. نعم - 00:37:34

ويقال بالهمزة مكان العين عربون عربون قال ابو داود قال مالك وذلك فيما نرى والله اعلم ان يشتري الرجل العبد او يتذكر الدابة ثم

ثم يقول اعطيك دينارا على اني ان تركت السلعة او القراءة فما اعطيتك لك - [00:37:59](#)

انتهى وبمثل ذلك فسره عبد الرزاق عن زيد ابن اسلم والمراد انه اذا لم يختبر السلعة او اقتري الدابة كان الدينار او نحوه للملك بغير شيء وان اختارهما اعطاه بقية القيمة او الكراء - [00:38:24](#)

وحدثت الباب يدل على تحريم البيع مع العربان. وبه قال الجمهور وخالف في ذلك احمد فاجازه. وروي نحوه عن عمر وابنه. ويدل على ذلك حديث زيد ابن اسلم متقدم - [00:38:45](#)

وفيه المقال المذكور وال الاولى ما ذهب اليه الجمهور لأن حديث عمرو بن شعيب قد ورد من طرق يقوى بعضها بعضا ولأنه يتضمن الحظر وهو ارجح من الاباحة كما تقرر في الاصول - [00:39:03](#)

التصويب ترجيح هيك اه لأن حديث عمرو بن شعيب قد ورد الترجح يقول والصواب وال الاولى ما ذهب اليه الجمهور. وهو المぬع عنده. نعم ولأنه يتضمن الحظر وهو ارجح من الاباحة كما تقرر في الاصول - [00:39:23](#)

والعلة في النهي عنه اشتماله على شرطين فاسدين احدهما شرط كون ما دفعه اليه يكون مجانا ان اختيار ترك السلعة والثاني شرط الرد على البائع اذا لم يقع منه الرضا بالبيع - [00:39:50](#)

انت تعليمه غير ظاهر في الحقيقة على شرطين فاسدين يعتبر هذا من مفرداته اذا كانت ثلاثة يقولون بالمنع ويقوى قول اعمل ما ذكره المؤلف من انه قول عمر وغيره بعض الصحابة - [00:40:10](#)

المهم ان العمل على على جوازه. نعم العمل عندنا على الجواائز. نعم باب تحريم بيع العصير من يتخذه خمرا وكل بيع اعan على معصية عن انس رضي الله عنه قال - [00:41:04](#)

لعن النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر عشرة عاصرها ومتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة اليه وساقيها وبائعها واكل ثمنها والمشتري لها والمشترات له رواه الترمذى وابن ماجه وعن ابن عمر رضي الله عنهمما قال - [00:41:31](#)

لعن الخمرة على عشرة وجوه لعنة الخمرة بعينها وشاربها وساقيها وبائعها ومتاعها وعاصرها ومتصرها وحاملها والمحمولة اليه. واكل ثمنها. رواه احمد وابن ماجه وابو داود بنحوه لكنه لم يذكر واكل ثمنها ولم يقل عشرة - [00:41:55](#)

تحريم الخمر هذا معلوم للضرورة من دين الاسلام وقد دل عليها الكتاب والسنة والاجماع وادا علم تحريم الخمر فكل ما يعين على الحرام حرام لأن للوسائل حكم الغايات ولهذا جاءت هذه الاحاديث متضمنة لهذا المعنى - [00:42:27](#)

بيع الخمر معين على شربه والمشتري قاصد لشربه وعاصرها كذلك وهكذا البقية كلها يعني لعنة هذه الاصناف من من الناس اما انه شارب للخمر او معين على شربه الحديث واضح الدلالة على - [00:42:59](#)

به المؤلف ومن الاعانة على شرب بيع العنبر لمن يتخذه خمرا او نعم الشاهد من الاحاديث على الترجمة الترجمة باب بيع العصير من يتخذه خمرا وبيع العنبر لمن يعصره خمرا - [00:43:34](#)

نعم قال استدل المصنف رحمة الله في حديثي الباب على تحريم بيع العصير من يتخذه خمرا وتحريم كل بيع اعan على معصية قياسا على ذلك وليس في حديثي الباب تعرض لتحريم بيع العنبر ونحوه من يتخذه خمرا - [00:44:39](#)

لان المراد بلعن بائعها واكل ثمن الخمر واكل ثمن الخمر وكذلك بقية الضمائر المذكورة هي للخمر ولو مجازا كما في عاصرها ومعتصرها فانه يؤول المعصور الى الخمر والذي يدل على مراد المصنف حديث بريدة الذي ذكرناه - [00:45:06](#)

بترتيب الوعيد الشديد على من باع العنبر الى من يتخذه خمرا لكن الترجمة التي عندك تحريم بيع العصير من يتخذه خمرا يعني الشارع كأنه جعل الترجمة ولهذا اتوجه لاعتراف ان الحديث لا شاهد فيه - [00:45:36](#)

اما مع اللفظ الموجود عندك الحديث متضمن له وعاصرها. نعم حديث بريدة ذكره قبل الشارع عند الطبراني في الاوسط بلفظ من حبس العنبر ايام القطاف حتى يبيعه من يهودي او نصري - [00:46:09](#)

او من يتخذه خمرا فقد ت quam النار على بصيرة حسنة الحافظ في بلوغ المرام يقول الشارح ولكن قوله حبس وقوله او من يعلم ان يتتخذه خمرا يدلان على اعتبار القصد والتعتمد للبيع الى من يتتخذه خمرا - [00:46:35](#)

ولا خلاف في التحرير مع ذلك واما مع عدمه فذهب جماعة من اهل العلم الى جوازه منهم الهادوية مع الكراهة ما لم يعلم انه يتخذه لذلك ولكن الظاهر ان البيع من اليهودي والنصراني لا يجوز لانه مظنة لجعل العنبر خمرا - 00:47:05

ويؤيد المぬ من البيع مع ظن استعمال المبيع في معصية ما اخرجه الترمذى وقال غريب من حديث ابى امامه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا القيبات المغنيات - 00:47:30

ولا تشتريوهن ولا تعلمونهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام انت بالترجمة وكل ما يعيشه على معصية حرمته الله ويقول تعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان. هذه الاية جامعة ولا تعاونوا على الاثم والعدوان - 00:47:46

وكل ما فيه اعنة على الاثم هو حرام. فهو اثم وحرام يعين على الحرام حرام والقاعدة المعروفة عند اهل العلم ان للوسيلة للوسائل حكم الرأيات وهذا معنى شرعي وعلقي جميما - 00:48:25

ومعقول باب النهي عن بيع ما لا يملكه ليهضي فيشتريه ويسلمه هذا في بحث طويل. نعم شوف هذى احسن الله اليكم نعم مناحي الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:48:44

اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الامام الحافظ ابن حجر رحمة الله تعالى في كتابه بلوغ المرام كتاب الصلاة باب الجمعة وعن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الجمعة - 00:49:30

سورة الجمعة والمنافقون رواه مسلم كان يقرأ نعم كان يغفل. كان يقرأ في صلاة الجمعة سورة الجمعة والمنافقون رواه مسلم وله عن النعمان بن بشير رضي الله عنهم ما كان يقرأ في العيددين وفي الجمعة - 00:50:00

سبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية قلتم حفظكم الله ومتعمكم الله بالصحة والعافية. جزاك الله خير. في كتابكم الجامع لفوائد بلوغ المرام وفي الحديثين فوائد منها اولا فضل هذه السورة لقراءتها في المجامع العظيمة. يعني هذا هذان الحديث ان - 00:50:30

قصر في قراءة هذه السور في الجمعة وفي العيددين الجمعة والمنافقون في صلاة الجمعة وفي العيددين سبح فعلم ان شكرها في احد السور صبح بالغاشية او الجمعة والمنافقون وربما جاءت بعض الروايات - 00:51:05

صلاة الجمعة والغاشية يعني الاولى بموجب الحديث الاول الثانية من مدلول الحديث الثاني نعم نعم. وفي الحديثين فوائد منها اولا فضل هذه السورة لقراءتها في المجامع العظيمة. فضل فضل هذه السور. تمام - 00:51:34

لقراءتها في المجامع العظيمة. نعم ثانيا مشروعية قراءة الجمعة والمنافقون بعد الفاتحة في صلاة الجمعة نعم. ثالثا الحكمة من قراءة هاتين السورتين وهي التذكير بما اشتمننا عليه من تسبيح الله - 00:52:09

والامتنان على المؤمنين ببعثة محمد صلى الله عليه وسلم وتوبخ اليهود على عدم عملهم بالتوراة ومن ذلك تكذيبهم للنبي صلى الله عليه وسلم مع معرفتهم له كما اشتمننا على الندب - 00:52:35

الى صلاة الجمعة وترك الاشتغال عنها بالتجارة. هذا كله في سورة في سورة الجمعة. نعم وكذا ما اشتمننا عليه سورة المنافقون من فضحهم وذكر بعض صفاتهم القولية والفعلية ثم توجيه المؤمنين الى عدم الاشتغال عن ذكر الله بحظوظ الدنيا من المال والولد. ونديهم الى - 00:52:58

من فاق من رزق الله والحمد على ذلك قبل الفوت ولا يخفى ما ما بين السورتين من تناسب الرابع مشروعية قراءة سبح والغاشية. في الجمعة والعيددين والحكمة من ما اشتمننا عليه الصورتان من تسبيح الله وذكر صفاته والامتنان على نبيه صلى الله عليه - 00:53:35 سلم وذكر انقسام الناس عند التذكير. وذكر عاقبة الفريقيين اجمالا في سورة سبح وبتفصيل في سورة الغاشية. مع التذكير بآيات الله الكونية. في قوله تعالى افلا ينظرون الى الابل كيف خلقت. الآيات - 00:54:08

واياته الشرعية في قوله تعالى فذكر انما انت مذكر الخامس ان قراءة هذه السور ليس من التطويل المنهي عنه. ولا من التقصير الذي ينافي الفقه كما تقدم في قوله ينافي نعم احسن الله الفقه ولا من التقصير الذي ينافي الفقه تمام - 00:54:34

كما تقدم في قوله صلى الله عليه وسلم ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته منتهة من فقهه ثم قال رحمة الله تعالى وعن زيد ابن ارقم

رضي الله عنه قال صلى النبي صلى الله عليه - 00:55:03

العيد ثم رخص في الجمعة فقال من شاء ان يصلي فليصلي رواه الخمسة الا الترمذى وصححه ابن خزيمة قلتم هذا فيما اذا اتفقت الجمعة والعيد. نعم في يوم واحد كما يقع كثيرا - 00:55:27

يكون العيد في يوم الجمعة في هذا الحديث ان الرسول صلى بهم العيد ثم رخص في الجمعة يعني من شاء ان يصلي وجاء في بعض الروايات فانها مجمعون ولهذا يقول الفقهاء ان الجمعة في ذلك اليوم - 00:55:52

يجب على الامام يجب على الامام لأنه هو العدد الذي يعتبر في البواع والعزيز يعتبر على الصحيح اثنان او ثلاثة نعم سلام عليكم قلتم حفظكم الله وفي الحديث فوائد منها اولا انه قد وقع اجتماع الجمعة والعيد في عهد النبي صلى الله - 00:56:13

الله عليه وسلم ثانيا انه اذا اجتمع العيد والجمعة في يوم رخص لمن حضر صلاة العيد في ترك الجمعة ثالثا انه لا يرخص لمن لم يحضر صلاة العيد في ترك الجمعة - 00:56:47

الرابع لان ذلك التلخيص المقصود منه التخصيف من من ورودهم مرتبين انهم يأتون للجمعة او للعيد يأتون من من موقع بعيدة في حرج ان ان يأتوا ثم يرجعوا ثم يعودون للجمعة - 00:57:09

نعم سلام عليكم الرابع وجوب صلاة الجمعة. الرابعة دائما. نعم. فوائد. فائدة فائدة. الرابعة الثالثة. الرابعة احسن الله اليك وجوب صلاة الجمعة الخامسة اليسير في الشريعة السادسة ان المشقة تجلب التيسير - 00:57:37

السابعة ان صلاة الجمعة لا تسقط بصلة العيد بل تجب اقامتها كما يدل لذلك حديث النعمان ابن بشير رضي الله عنه قال واذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد يقرأ بهما ايضا في الصلاتين - 00:58:04

وسقوط جو الجمعة لا يسقط فرض الظهر والشكوك وسقوط وجوب الجمعة لا يسقط فرض الظهر فان الله كتب على عباده خمس صلوات في كل يوم وليلة وهذا يبطل قول من ذهب الى سقوط صلاة الظهر - 00:58:29

ثم قال رحمة الله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الجمعة فليصلي بعدها اربعا رواه مسلم قلتم حفظكم الله - 00:58:55

وفي الحديث فوائد منها الاولى ان للجمعة راتبة بعديمة الثانية ان راتبة الجمعة اربع ركعات وتقدم في حديث ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين بعد الجمعة في بيته - 00:59:18

وقد جمع بعض العلماء في الحديث بين الحديثين بان من صلى في المسجد صلى اربعا. ومن صلى وفي بيته صلى ركعتين وجمع بعضهم بان يصلي ركعتين في المسجد وركعتين في بيته وركعتين في بيته - 00:59:47

والاظهر ان راتبة الجمعة اربع سواء صلیت في المسجد او في البيت لان حديث ابي هريرة رضي الله عنه لان حديث ابي هريرة رضي الله عنه قوله وهو صريح في الامر بصلة اربع - 01:00:11

وحدث ابن عمر رضي الله عنه فعل والقول مقدم على الفعل عند الاختلاف ثم قال رحمة الله تعالى وعن السائب بن يزيد رضي الله عنه ان معاوية رضي الله عنه قال له صلى في المسجد ركعتين - 01:00:38

نعم. ثم صلى ركعتين في بيته فقد صدق عليه انه صلى اربعا وصلى في بيته ركعتين على ما في حديث ابن عمر هذا من صور الجمعة بين الحديثين نعم احسن الله اليك - 01:01:03

وعن السائب بن يزيد رضي الله عنه ان معاوية رضي الله عنه قال له اذا صلیت الجمعة فلا لا تصليها بصلة فلا تصلها بصلة حتى تكلم او تخرج - 01:01:25

فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا بذلك الا الا توصل صلاة بصلة؟ الا الا توصل صلاة بصلة حتى نتكلم او نخرج رواه مسلم الا توصل الا توصل صلاة بصلة. نعم. نعم - 01:01:44

قلتم حفظكم الله وفي الحديث فوائد منها الاولى ارشاد الجاهل الثانية تعليم الناس للسنة. كما فعل معاوية مع السائب رضي الله عنه الثالثة النهي عن وصل الجمعة بصلة بعدها حتى لا يظن انها اربع - 01:02:14

الرابعة النهي عن وصل الصلاة المكتوبة بصلوة النافلة بعدها الخامسة ان الفصل بين المكتوبة والنافلة يكون بالخروج وبالكلام ويشمل
كلام الناس والذكر بعد الصلاة السادسة الحكمة من النهي عن وصي المكتوبة بالنافلة هي التمييز بينهما بالكلام او الخروج - 01:02:41
وهو مطرد في الشريعة كما في الصيام السابعة وهو وهو مطرد في الشريعة كما في الصيام السابعة كان هذه اشارة الى حديث لا
تقدم رمضان بصوم يوم او يومين. اي نعم - 01:03:14

وكذلك ما الشريعة من تحريم الصيام يوم العيد الجهات السريعة بفصل النافلة عن الفريضة. نعم. وفي الصيام. نعم احسن الله اليك
السابعة استدلال مفتى على فتواه ثم قال رحمة الله تعالى وعن ابى هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم -
01:03:38

من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له ثم انصت حتى يفرغ الامام من خطبته ثم يصلى معه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى
وفضل ثلاثة ايام رواه مسلم - 01:04:11

احسن الله اليكم نعم يا محمد والله يا ابو فيصل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاه والسلام على نبينا محمد
وعلى الله وصحابه اجمعين قال الشيخ عبدالرحمن العمر رحمة الله تعالى في كتابه الارشاد الى توحيد رب العباد - 01:04:30
قال في ذكر السلام على النبي صلى الله عليه وسلم عند قبره. والسلام على صاحبيه رضي الله عنهم ليست زيارة قبر النبي صلى الله
عليه وسلم واجبة ولا شرطا في الحج ولا في غيره - 01:05:06

كما يظنه بعض العامة واصبه لهم بل هي مستحبة في حق من زار مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم او كان قريبا منه من الرجال
والذى يستحب لزائر مسجد النبي صلى الله عليه وسلم. هو ان يقدم رجله اليمنى - 01:05:26

ما عند دخوله ويقول يبدأ ويبدأ برجله اليمنى ويقول بسم الله والصلاه والسلام على رسول الله اعوذ بالله العظيم وبوجهه
الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم اللهم افتح لي ابواب رحمتك - 01:05:45

كما يقول ذلك عند دخول سائر المساجد اذ ليس لدخوله اذ ليس لدخول مسجده صلى الله عليه وسلم ودخول المسجد الحرام ذكر
مخصوص كما قال ذلك اهل التحقيق ثم يصلى ركعتين - 01:06:11

فيدعوا الله فيهما بما احب من خيري الدنيا والآخرة وان صلاهما في الروضة الشريفة فهو افضل لقوله صلى الله عليه وسلم ما بين
بيتي ومنبرى روضة من رياض الجنة واما الفريضة فينبغي للزائر والمستوطن ان يتقدم اليها - 01:06:32

ان يتقدم اليها ويحافظ على الصف الاول وان كان في الزيادة القبلية او القبلية لما جاء في الاحاديث الصحيحة عن النبي
صلى الله عليه وسلم من الحث والترغيب في الصف الاول - 01:06:57

مثل قوله لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا ومثل قوله صلى الله عليه وسلم
لاصحابه تقدموا فاتموا بي. وليرأتم بكم من بعدكم. ولا يزال الرجل يتأخر عن الصلاة - 01:07:16

الصلاه حتى يؤخره الله والاحاديث في هذا كثيرة معلومة وهي عامة في مسجده صلى الله عليه وسلم وغير مسجده والدليل على
عمومها حثه صلى الله عليه وسلم الصحابة على ميامن الصفوف. ومعلوم ان يمین الصف في - 01:07:33

صلى الله عليه وسلم خارج عن الروضة اما النساء فلا يجوز لهن التقدم. بل يتاخرن خلف الرجال. وكلما كانت المرأة بعيدة عن
مشاهدة الرجال فذا افضل ثم بعدما يصلى الزائر تحيه المسجد يزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم - 01:07:56

وibri صاحبيه ابى بكر وعمر رضي الله عنهم فيفق تجاه قبره صلى الله عليه وسلم بادب وابو حنيفة يرى ان يقف الزائر متوجها الى
القبلة ثم يسلم عليه صلى الله عليه وسلم. ويغض صوته ويقول السلام عليكم يا رسول الله ورحمة الله - 01:08:22

وبركاته. ويقول ايش ويقول السلام عليكم يا رسول الله ورحمة الله وبركاته السلام عليكم المناسب السلام عليك يا رسول الله كما
تقول السلام عليك ايها النبي نعم والاحاديث الصحيحة الثابتة دالة على انه صلى الله عليه وسلم ميت - 01:08:48

كما دل على ذلك القرآن الكريم وموته صلى الله عليه وسلم امر متفق عليه بين اهل العلم ولكن ذلك لا يمنع حياته البرزخية كما ان
موته الشهداء لم يمنع حياتهم المذكورة في القرآن الكريم. وكذلك جميع الاموات كما تقدم ذكر ذلك - 01:09:29

في الكلام على الحياة البرزخية ثم بعد السلام على النبي صلى الله عليه وسلم يسلم على صاحبيه رضي الله عنهم والاقتسام على السلام هو المأثور عن الصحابة رضي الله عنهم - 01:09:53

وهو الذي يقول به الأئمة وكان ابن عمر رضي الله عنهم إذا سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه لا يزيد غالبا على قولهم السلام عليك يا رسول الله - 01:10:12

السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبتي ثم ينصرف وقال مالك في المبسوط لا أرى أن يقف عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه ولكن يسلم ويمضي - 01:10:29

وكان الصحابة لا يكترون المجيء إلى القبر للسلام على النبي صلى الله عليه وسلم. لعلمهم بنبيه صلى الله عليه وسلم عن اتخاذ قبره عيادة ولعلمهم أن ما شرع من الصلاة والسلام عليه في الصلاة - 01:10:47

وعند دخول المسجد والخروج منه وفي كل وقت وسؤال الوسيلة والفضيلة والمقام محمود له بعد الأذان يحصل به الفضيلة ولعلمهم أن الصلاة والسلام عليه يصلان إليه من بعيد كما يصلان من قريب كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه أبو داود - 01:11:07

لا تتخذوا قبري عيادة ولا بيوتكم قبورا. وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم وكما قال صلى الله عليه وسلم ان الله ملائكة سياحين يبلغونني عن امتي السلام واما رفع الصوت عند قبره صلى الله عليه وسلم وطول القيام هناك فهو خلاف المشروع - 01:11:33

اما رفع الصوت عند قبره صلى الله عليه وسلم وطول القيام هناك فهو خلاف المشروع لأن الله تعالى نهى الأمة عن رفع اصواتهم فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم - 01:12:03

وتحتم على غض الصوت عنده كما قال سبحانه يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرؤن - 01:12:24

ان الذين يغضون اصواتهم عند رسول الله اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتفوي لهم مغفرة مغفرة واجر عظيم الرسول صلى الله عليه وسلم محترم حيا وميتا. فلا ينبغي للمؤمن ان يفعل عند قبره - 01:12:46

صلى الله عليه الرسول صلى الله عليه وسلم محترم حيا وميتا ولا ينبغي للمؤمن ان يفعل عند قبره ما يخالف الادب الشرعي وقد رأى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه رجلين يرفعان اصواتهما في مسجده صلى الله عليه وسلم - 01:13:09

ورآهما غريبين فقال اما علمتما ان الاصوات لا ترفع في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم. لو انكم من اهل البلد ضربا خرج الاثر ذكر نسبته لمجموع الفتاوى ذكرنا اه فقط مجموع الفتاوى احسن الله اليكم - 01:13:36

ذكر مجموع الفتاوى عزاه لمجموع الفتاوى وهكذا ما يفعله البعض من تحري الدعاء عنده صلى الله عليه وسلم مستقبلا للقبر فانه خلاف ما كان عليه السلف الصالح وقد رأى علي بن الحسين زين العابدين رضي الله عنهم رجلا يدعوه عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم - 01:14:03

فنهاه عن ذلك وقال الا احدثك حديثا سمعته من ابى عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا تتخذوا قبري عيادة ولا بيوتكم قبورا. وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم - 01:14:35

وهكذا ما يفعله البعض عند السلام عليه صلى الله عليه وسلم بوضع يمينه على شماليه فوق صدره او تحته كهيئة المصلي فهذه الهيئة لا تجوز عند المخلوق حيا او ميتا - 01:14:59

لأنها هيئة ذل وخضوع وعبادة لا تصلح الا لله كما حكى ذلك الحافظ ابن حجر عن العلماء. كما حكى. كما حكى ذلك الحافظ بن حجر عن العلماء وكذا ما يفعله بعض الجالسين في المسجد من استقبال القبر الشريف - 01:15:19

وتفضيل ذلك على استقبال القبلة وربما حرك الواحد منهم شفتيه بالسلام والدعاء. وهذا من جنس ما قبله من المحدثات ولا ينبغي للمسلم ان يحدث في دينه ما لم يأذن به الله - 01:15:49

وهو بهذا العمل اقرب الى الجفاء منه الى الموالاة وقد انكر الامام مالك يرحمه الله هذا العمل وابن ابيه وقال ليصلاح اخر هذه الامة [الا](#)
ما اصلاح اولها ومعلوم ان الذي اصلاح اول هذه الامة - [01:16:11](#)

ومعلوم ان الذي اصلاح اول هذه الامة هو السير على منهاج النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين وصحابته الماضيين وابن ابيه
باحسان وقد تقدم الكلام على عدم جواز التمسح بالقبر او بحائط الحجرة والائمة مجمعون على ذلك - [01:16:33](#)
روى يحيى بن معين قال كيف وقد تقدم بقي قليل ينتهي فقط الباب يعني ولو كم سطل فقط عندك لفظه عندك والتهي عن رفع
الاصوات فمسألة الكل يعني مسجد الرسول - [01:16:59](#)

لا شك انه اولى بالاحترام باقي اه كم سطر احسن الله اليكم اه عدة اسطر احسن الله اليكم وقد تقدم الكلام على عدم جواز التمسح
بالقبر او بحائط الحجرة والائمة مجمعون على ذلك. روى يحيى بن معين قال حدثنا ابو اسامة عن عبید الله عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما - [01:18:11](#)

انه كان يكره مس قبر النبي صلى الله عليه وسلم وممن ذكر هذا الشيخ علي بن عمر القزويني في اماله. نعم. وهذا موافق لما ذكره
الائمة احمد وغيره عن ابن عمر رضي الله عنهما - [01:18:45](#)

وما ذكره الفقهاء في بعض المنسك وكتب الفقه من استحسان قول الزائد حين سلامه على النبي صلى الله عليه وسلم عند قبره
السلام عليك يا نبی الله. السلام عليك يا خیرة يا خیرة الله من خلقه - [01:19:05](#)
السلام عليك يا سید المرسلین وامام المتقین. اشهد انك قد بلغت الرسالة وادیت الامانة ونصحت الامة. وجاہدت في الله حق فذک
لأنه من اوصافه صلى الله عليه وسلم ولكنه لم يرد به سنة - [01:19:23](#)

وهذه الزيارة لقبر النبي صلى الله عليه وسلم انما تشرع في حق الرجال اما النساء فانه يتربى على زيارتهن له مزاحمة الرجال
وفتنتهم والافتتان بهم وهذا لا يجوز واما قصد المدينة للصلوة في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم. والدعاء فيه ونحو ذلك مما
يشرع في سائر المساجد - [01:19:44](#)

فهو مشروع في حق الجميع. والله اعلم محمد. احسن الله اليكم يقول السائل الافضل ان احج لنفسي مع ابني حججت من قبل او
احج لغيري بمبلغ من المال يعطيني مقابل الحج - [01:20:10](#)

يحج عن نفسك يا اخي من مالك احسن الله اليكم يقول السائل ما رأيكم في قراءة شرح عمدة الاحکام على جماعة المسجد اما
شرح المعروف باحكامنا احكام الاحکام احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم قول امين قبل الامام - [01:20:40](#)
قل اذا قال الامام ولا الضالين فقل بعده امين اما الامام او يا قلبي ان تؤمن بعد قول بعد اتمامه الفاتحة نعم احسن الله اليكم يقول
السائل قوله تعالى ما يأتیهم من ذكر من ربهم محدث الا استمعوه وهم يلعبون - [01:21:55](#)

هل معنى الاحاديث هنا غير الذي قال بعض السلف فيه من قال محدث فهو يقول انه مخلوق ومن قال انه مخلوق فهو كافر بالله
السؤال يقول قوله تعالى ما يأتیهم من ذكر من ربهم محدث الا استمعوه وهم يلعبون - [01:22:48](#)
هل معنى الاحاديث هنا خير الذي قال بعض السلف فيه من قال محدث فهو يقول انه مخلوق. نعم يقولون لا تكن محدث لانه يسبق
الى الفهم انه مخلوق من من المخلوقات لان المخلوقات محددة - [01:23:16](#)

اما قوله محدث فهو من احداث الكلام والله يحدث من امره ما يشاء واما اعده على جاء في الحديث وان مما احدثه الا تكلموا في
الصلوة نعم احسن الله اليكم. يقول السائل - [01:23:40](#)

هل آآ الدعاء بين الاذان والاقامة الصلاة ركعتين بين الاذان والاقامة خاصتان بالمسجد لم يشمل ذلك فعلهما آآ في في البيت قوله في
الحديث لا يرد الدعاء بين الاذان والاقامة ظاهر العموم. نعم - [01:24:23](#)

المقيده نعم احسن الله اليكم. يقول السائل هناك مواقع وصفحات في اه الانترنت يعلم انها مجمع فساد فيها ما لا يوجد في غيرها
ولا تحوي الا مشاهد لا تنفع مع هذا الفساد او منفعته قليلة - [01:25:05](#)
اه فهي اشبه باماكن اللهو ومجامع الفاسدين. فهل يحل لاحد دخولها ثم يقول ساغض بصري ما دام تعرف انه مجتمع على منكر فانت

تعرض نفسك الى رؤية المنكر واقرار المنكر. نعم - [01:25:41](#)

احسن الله اليكم. يقول السائل من المعلوم ان نوافل العبادات كالصلوة والصوم تجبر ما يحدث من نقص في الفرائض فما الذي يجبر نقص التوحيد الاجتهاد في الاخلاص احسن الله اليكم. يقول السائل - [01:26:09](#)

ووجدت اه خمس مئة ريال ساقطة على الارض في مكان عام واعلنت عنها قبل شهر والى الان لم يأتي احد فماذا افعل بالمال تصدق به تصدق بالمال في وجوه في وجوه الخير التي يحبها الله تعالى - [01:26:51](#)

اقصد ان يكون ذلك عن صاحب المال احسن الله اليكم. يقول السائل قرأت لبعض السلف قولهم ونتبع السنة والجماعة ونتجنب الشذوذ والخلاف والفرقة المراده اجتناب الخلاف ان اجتنابه اصل كلي - [01:27:28](#)

لكن يخرج عنه ما صاغ من الفقهيات يقول قرأت لبعض السلف نعم قولهم ونتبع السنة والجماعة ونتجنب الشذوذ والخلاف والفرقة المراده باجتناب الخلاف ان اجتنابه اصل كلي لكن يخرج عنه - [01:27:57](#)

ما ساغ من الفقهيات من ايش ؟ من الفقهيات هذا اصل كلي ينبغي ترك احسن الله اليكم. الاصل هو الامر بالاجتماع هذا هو الاصل احسن الله اليكم. يقول السائل متى تبدأ اول ساعة من يوم الجمعة - [01:28:29](#)

لا الله الا الله الاظهر عندي انه من طلوع الشمس نعم احسن الله اليكم يقول السائل اذا دخلت المسجد وانا اريد ان اشرب ماء فهل اجلس واشرب وانا لم اصل تحيية المسجد - [01:29:17](#)

كم اشرب واقفا اشرب جالسا جيوش عربي ليس مقصودا الاستنباط العربي هذا لا ينافي يعني الامر بتحية المسجد او النهي عن الجوز حتى احسن الله اليكم يقول السائل - [01:30:25](#)

قال اه بعض اهل العلم اه وتجنب عرته فهي اعدي من عرة الجرب فما هي العرة يقول وتجنب وتجنب عرته ايش هذا اول كلام تتجنب عرته هو ارسل فقرة هذى يمكن فيه قبلها شي - [01:31:06](#)

يجب ان يرسل الكلام من اوله الكلام لا يفهم الا متكاملا احسن الله اليكم يقول السائل ما هو افضل تعامل في قاضي الابناء لصلة الفجر مع العلم ان كثير من المحاولات - [01:31:49](#)

فشلت هل استخدم معهم الضرب ؟ مثلا عشر سنين ممكן تضرره ضربا يناسب حاله ولكن استأمر وسائل الان الناس اذا صار الاولاد يدرssonون ينوبونه من بعد صلاة العشاء واذا كان ما في دراسة - [01:32:17](#)

تركوه يسهرون وهذا من من فساد آآ من فساد الاحوال وبعض القلوب الدراسة عند كثير من الناس اعظم شأن من الصلاة فهو كثير من الناس ينزعج اذا تخلف الابن عن الدراسة ولكنه لا ينزعج ذلك الانزعاج اذا - [01:32:51](#)

لم يصلي هذا فساد عريض وشر يدل على شر والعياذ بالله اذا اذا كنت تزيد ان يقوم ونومه مبكرين نعم احسن الله اليكم. يقول السائل اذا بعت سيارتي نقدا واستلمت المال واشترطت عليه الا اسلمه السيارة - [01:33:19](#)

الا بعد الحج فهل في ذلك شيء لا يعني كأنك استهزيت استعمال السيارة مدة كذا يقول بعثك السيارة على ان تبقى عندي اسبوعا او شهرها هذا من نوع الاستثناء في البيع - [01:33:51](#)

نعم احسن الله اليكم. يقول السائل شرح الطحاوية لابن ابي العز مستواها اعلى ام التدميرية لشيخ الاسلام شرح الطحاوية معظمه مأخوذ من كلام شيخ الاسلام وفي شرع الطحاوية كثير من - [01:34:20](#)

اما تضمنته الرسالة التدبيرية لان المؤلف يأخذ من مؤلفات شهر الاسلام يعني فيبين الكتابين تشابه في الموضوعات احسن الله اليكم يقول السائل لدى سلعة واود بيعها وجاعني من يريد الشراء عن طريق البنك - [01:35:02](#)

ولكنه يأخذ عدة ايام بعد دفع العربون ولكنني اخبرته انه في حال اتى من سيشتري بمبلغ النقد فاني سأبيعها عليه فهل هذا بيع على بيع ابدا ما في بيعه بيع - [01:35:42](#)

باعه على ان يأتي ويسلم ويتم بعد يومين البائع على انه جاءه زبون في يعني بعد هذه المدة فانه يبيعها يستعد به المشتري على ان يبادر ويأتيه بالثمن وترى اذا كانه يقول اذا تأخرت - [01:36:16](#)

انا سأبیع السلاح انا غیری نعم اه انتھی - 01:36:48